

الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف

[329] ما تعتقد أنت وسائر المسلمين ان القرآن الذى نزل عليكم حجة لمحمد " ص " نبيكم على الكافرين والعاصين. فقال: بلى. فقال العدلي: فلو كان باطن الايات التى يتعلق بها المجبرة مثل ظاهره وان ا[] تعالى منع الكفار من الايمان والاسلام ومنع العصاة من الطاعة، فكان يكون القرآن حجة للكفار والعصاة على محمد " ص " نبيكم، وكانوا يستغنون بهذه الايات عن محاربته وقتل أنفسهم، ويقولون ان ربك الذى جئت برسالته وكتابك الذى جئت به يشهدان أن ا[] قد منعنا من الاسلام والطاعة، فلا تظلمنا وقل لربك يتركنا ان نقبل منك ونسلم لك، فكان القرآن حجة الكفار على المسلمين وعليه فتقطع حجه وهذا خلاف مذهب الاسلام، فاذعن العقل أن لهذه الايات معنى يليق بالعدل ويناسب الرحمة والانعام، فانقطع المجبر. ومن الحكايات المشار إليها ما رواه جماعة من العلماء أن الحجاج بن يوسف كتب الى الحسن البصري والى عمر وبن عبيد والى واصل بن عطاء والى عامر الشعبي، أن يذكروا ما عندهم وما وصل إليهم في القضاء والقدر، فكتب إليه الحسن البصري: ان أحسن ما سمعت من أمير المؤمنين علي بن أبى طالب عليه السلام أنه قال: يا بن آدم أظن ان الذى نهاك دهاك، وانما دهاك أسفلك وأعلاك و[] برئ من ذلك. وكتب إليه عمرو بن عبيد: أحسن ما سمعت في القضاء والقدر قول علي بن أبى طالب عليه السلام: لو كان الوزر في الاصل محتوما كان الموزور في القصاص مظلوما. وكتب إليه واصل بن عطاء: أحسن ما سمعت في القضاء والقدر قول أمير المؤمنين علي بن أبى طالب عليه السلام انه قال: أيدلك على الطريق وياخذ عليك المضيق. وكتب إليه الشعبي: أحسن ما سمعت في القضاء والقدر قول أمير المؤمنين علي بن أبى طالب عليه السلام انه قال: كلما